

مادة 1

تكون الامراض المنصوص عليها في البند اولا من مادة 2 من قانون العجز الصحي للموظفين رقم 11 لسنة 1999 وفق الجدول المرفق بهذه التعليمات .

مادة 2

اذا اصيب الموظف باحد الامراض المنصوص عليها في مادة 1 من هذه التعليمات فللجهة التي يعمل فيها الموظف حق احواله الى اللجنة الطبية التي تحددها وزارة الصحة وللموظف حق طلب الاحالة على اللجنة المذكورة لاجراء الفحص الطبي عن طريق دائرته .

مادة 3

يمنح الموظف المصاب باحد الامراض المنصوص عليها في مادة 1 من هذه التعليمات اجازات مرضية خاصة براتب تام لا يتجاوز مجموع مدتها 3 ثلاث سنوات بقرار من اللجنة الطبية وحسب قناعتها .

مادة 4

للموظف المريض وللجهة التي يعمل فيها طلب اعادة الكشف الطبي مرة خلال مدة لا تزيد على 6 ستة اشهر من تاريخ منحه الاجازة المرضية وللجنة الطبية ان تقرر ما ياتي:
اولا- استئناف عمله في حالة شفائه او استقرار حالته الصحية .
ثانيا- تغيير طبيعة عمله بعمل اخر يناسب حالته الصحية وعلى الجهة التي يعمل فيها الموظف الاخذ بهذا القرار ويخضع الموظف للتاهيل خلال فترة مناسبة اذا اقتضت طبيعة عمله الجديد ذلك ويتقاضى راتبه ومخصصاته المقررة قانونا لوظيفته الاصلية طيلة فترة التاهيل .
ثالثا- الاستمرار بالاجازة المرضية المنصوص عليها في مادة 3 من هذه التعليمات .

مادة 5

عند انتهاء كامل مدة الاجازة المرضية الخاصة المنصوص عليها في مادة 3 من هذه التعليمات يعاد فحص الموظف المريض من اللجنة الطبية الرسمية لتقرير حالته . اما باستئناف عمله في حالة شفائه او استقرار حالته الصحية او تنسيبه الى عمل اخر يتناسب مع حالته الصحية او عدم صلاحيته للعمل نهائيا وحواله على التقاعد بغض النظر عن مدة خدمته التقاعدية .

مادة 6

على الجهة التي يعمل فيها الموظف، وللموظف عن طريق دائرته الاعتراض على قرار اللجنة الطبية لدى اللجنة الطبية الاستئنافية خلال 30 ثلاثين يوما من تاريخ التبليغ بالقرار ويكون قرار اللجنة الطبية الاستئنافية بهذا الشأن باتا .

مادة 7

على الجهة التي يعمل فيها الموظف ان تزود اللجنة الطبية الرسمية عند احواله اليها بمجموع الاجازات المرضية التي منحتها له اللجان الطبية قبل نفاذ قانون العجز الصحي للموظفين المرقم ب 11 لسنة 1999 .

مادة 8
إذا أصيب الموظف بحادث اثناء العمل او من جرائه فعلى الجهة التي يعمل فيها اتخاذ الاجراءات المنصوص عليها في مادة 9 من القانون اجازة الموظف وتعد المدة نافذة من تاريخ اصابته حتى شفائه التام او ثبوت عطلة او وفاته اجازة مرضية خاصة براتب تام مع مراعاة احكام مادة 11 من القانون .

مادة 9
إذا انتهت اصابة الموظف الى عطل عضوي او وفاة الموظف او اعتبر شهيدا فعلى الجهة التي يعمل فيها الموظف ودائرة التقاعد التابعة لوزارة المالية اتخاذ من القانون مع مراعاة احكام مادة 11 منه .

مادة 10
تتشر هذه التعليمات في الجريدة الرسمية وتنفذ اعتبارا من تاريخ نفاذ القانون في 1999/5/24 .

حكمت العزاوي
نائب رئيس مجلس الوزراء
وزير المالية

الامراض التي يستوجب علاجها مدة طويلة
او الامراض المستعصية او الخبيثة
- الامراض الباطنية:

جدول

اولا- امراض الرئتين والجهاز التنفسي:

- 1- اكياس الرئة الهوائية الانتفاحية والمؤثرة على وظائف الرئتين بصورة شديدة .
 - 2- التهاب القصبات المزمن المصحوب بمضاعفات كانتفاخ الرئة او عجز القلب الرئوي .
 - 3- الربو القصبي المزمن والشديد او المصحوب بمضاعفات المرض او العلاج .
 - 4- توسع القصبات الواسع الانتشار في الرئتين .
 - 5- انتفاخ الرئتين الشديد والمثبت بفحص وظائف الرئة والفحوصات التشخيصية الاخرى .
 - 6- انكماش الرئة الكامل غير المستجيب للعلاج .
 - 7- استئصال الرئة الكامل .
 - 8- النواسير القبيحية في الصدر من جراء الاصابات او الحالات المرضية او الاختلاطات الجراحية غير المستجيبة للعلاج .
 - 9- تليف الرئتين المتقدم المؤثر على وظائف الرئتين ولاي سبب كان .
- ثانيا- التدرن:
- 1- التدرن الجهازي الفعال غير المستجيب للعلاج او الرئوي المتليف الواسع الانتشار والمؤثر على كفاءة وظائف الرئتين .
 - 2- تدرن العقد للمفاوية والمصحوبة بنواسير او خراجات غير مستجيبة للعلاج .
 - 3- تليف وتكلس التامور التدرني المنشأ غير المستجيب للعلاج الجراحي .

ثالثا- امراض القلب:

- 1- التهاب او انصباب شغاف القلب المزمن المثبت بفحص الايكو الامواج فوق الصوتية والغير قابلة للعلاج .
 - 2- الذبحة الصدرية غير المستقرة المثبتة بفحص تخطيط القلب .
 - 3- الذبحة الصدرية المعند للعلاج .
 - 4- احتشاء العضلة القلبية المثبت بواسطة تخطيط القلب او تلوين الشرايين .
 - 5- عجز القلب الرئوي .
 - 6- اعتلال العضلة القلبية المصحوب بمضاعفات .
 - 7- تضخم القلب الناتج عن تشوهات صمامات القلب المكتسبة او التشوهات الولادية المؤثرة على وظيفة القلب .
 - 8- عدم كفاءة الدورة الدموية لاحد الاطراف المثبت سريريا وشعاعيا او بالامواج فوق الصوتية .
 - 9- ارتفاع ضغط الدم الشديد المعند للعلاج والمؤثر على الاجهزة الحيوية .
 - 10- زرع الشرايين التاجية .
 - 11- عملية تبديل الصمام الفاشلة .
- رابعا- امراض الكليتين والجهاز للعلاج .
- 1- التناذر الكلوي العند البولي:
 - 2- العجز الكلوي للعلاج .
 - 3- مرض عملية زرع الكلية .
 - 4- المصاب باختلاطات البلهارزيا المعند للعلاج .
- خامسا- امراض الدم:
- 1- فقر الدم التحليلي الشديد الغير مستجيب للعلاج .
 - 2- فقر الدم الوبييل المصحوب بمضاعفات عصبية غير قابلة للشفاء .
 - 3- قصور النقي عجز نخاع العظم المعند للعلاج .
 - 4- امراض الدم النزفية الشديدة غير المستجيبة للعلاج .
 - 5- ابيضاض الدم الغير مستجيب للعلاج او المعالج اثناء قصيرة المتابعة .
 - 6- فرط لايا الدم الوخيم الغير مستجيب للعلاج .
- سادسا- امراض الجهاز الهضمي:
- 1- قرحة المعدة او الاثنى عشري المصحوب باختلاطات غير مستجيبة للعلاج بالعقاقير او الجراحة .
 - 2- التهاب الكبد المزمن الفعال المثبت نسيجيا .
 - 3- التهاب القولون التقرحي المزمن المثبت بفحص الناظور والفحص النسيجي .
 - 4- متلازمة سوء الامتصاص المثبت بالفحص المختبري والنسيجي .
 - 5- مرض كرون المثبت نسيجيا وشعاعيا .
 - 6- تشمع الكبد المثبت بالفحص النسيجي .
 - 7- التهاب البنكرياس المتكرر او المزمن والمصحوب باختلاطات والمثبت بالفحوص المختبرية والفحص الشعاعي بالامواج فوق الصوتية .
- سابعا- امراض الغدد الصماء:
- 1- داء السكر المصحوب بمضاعفات شديد .
 - 2- زيادة او نقصان فعالية الغدة الدرقية مع مضاعفات غير مستجيبة للعلاج .
 - 3- امراض الغدة الختامية المؤثرة على وظائف الجسم .

- 4- زيادة او نقصان افراز الغدة الكظرية مع مضاعفات .
- 5- زيادة او نقصان افراز الغدة الجنب درقية مع مضاعفات .

ثامنا- الامراض الرئوية الغراوية:

- 1- المصاب باحدى الامراض الرئوية الغراوية الجهازية والمثبتة سريريا ومختبريا وشعاعيا غير المستجيبة للعلاج والمؤثرة على طبيعة العمل .
- 2- المصاب بمرض بهجت المصحوب باختلاطات عضوية في العينين والجهاز العصبي المركزي او الالتهابات المفصلية المؤثرة على عمل المفصل او تخثر الاوعية العميقة والاختلاطات الجلدية الغير مستجيبة للعلاج .

- 3- داء النقرص المصحوب بمضاعفات مفصلية او كلوية .

ب- الامراض النفسية والعقلية:

اولا- الامراض الذهانية الوظيفية والتي تشمل ما يلي:

- 1- داء الفصام المزمن بانواعه .

- 2- الهوس الاكتئابي المزمن .

- 3- الذهان الاضطهادي المزمن .

- 4- الاكتئاب الذهاني المزمن .

- 5- الذهان العقابي الوجداني .

ثانيا- الامراض الذهانية العضوية والتي تشمل:

- 1- الدهان المرتبط بالصرع .

- 2- الدهان المرتبط بالادمان على الكحول والعقاقير .

- 3- ذهان عقابيل الشدة الخارجية على الراس .

- 4- الذهانات التسممية الناتجة عن اضطرابات وظائف الاعضاء .

- 5- ذهان عقابيل اورام الدماغ والامراض العصبية الاخرى .

ثالثا- الكابة المزمنة الشديدة المعندة للعلاج .

رابعا- الامراض العصابية الشديدة والمعندة للعلاج، الوسواس القهري الرهاب، عصاب الاسر

المزمن، الامراض التجسدية .

خامسا- اعتلال الشخصية الشديد والمعند للعلاج .

سادسا- الخرف بانواعه .

ج- الامراض الجلدية:

اولا- الاكزيما الشديدة والمنتشرة والمعندة للعلاج المؤثرة على كفاءة وقابلية المصاب البدنية .

ثانيا- داء الصدفية المنتشر الشديد والمعند للمعالجة او المصحوب باختلاطات شديدة في الاجهزة

الاخرى او اختلاطات علاجية .

ثالثا- داء الفقاع الخبيث والشديد المعند للعلاج .

رابعا- داء الذئب الاحمراري المنتشر والمؤثر على الاعضاء الداخلية .

خامسا- داء الذئب الاكول المنتشر غير المستجيب للعلاج .

سادسا- داء صلد الجلد تصلب او تشمع مع اختلاطات مؤثرة على قابلية المريض الوظيفية .

سابعا- داء السمك الولادي والمنتشر والذي يثير النفرة .

ثامنا- داء الزهري الثلاثي الخبيث المصحوب بمضاعفات لا يرجى شفائه .

تاسعا - لمفوما الجلد والتفطر الكمني .

- عاشرا - داء فون ريكلنك هاوزن المصحوب بمضاعفات لا يرجى شفائه .
حادي عشر - جفاف الجلد المخضب pigmentosu Xeroderma المصحوب بمضاعفات .
ثاني عشر - داء داربر الشديده والمؤثر على طبيعة عمله .
ثالث عشر - متلازمة العوز المناعي .
رابع عشر - التهاب الجلد الشعاعي المصحوب بتقرحات مزمنة .
د - الامراض النسائية:
اولا- الناسور بين الامعاء والمهبل او بين المثانة والمهبل او بين الحالب والمهبل المعند للعلاج .
ثانيا- حالات السلس البولي الشديده المعند المثبت سريريا وشعاعيا وبقياس وظائف المثانة والغير مستجيب للعلاج الجراحي .
ثالثا- عمليات فتح البطن نسائية او قيصرية مع اختلاطات تعيق اجهزة الجسم عن اداء عملها الوظيفي بصورة طبيعية والغير مستجيب للعلاج .
رابعا- تيهان بطانة الرحم المنتشر المثبت سريريا وبالفحوصات المعتمدة والذي لم تستجيب للعلاج التحفظي والجراحي او المصحوب بمضاعفات شديده ومؤثرة على وظائف اجهزة الجسم الاخرى .
هـ - الجراحة العامة
اولا- مرض سلس البول الشديده المعند المثبت سريريا وشعاعيا وبقياس وظائف المثانة الغير مستجيب للعلاج الجراحي .
ثانيا- الناسور البولي المعند وغير المستجيب للعلاج .
ثالثا- عمليات فتح البطن الجراحية مع اختلاطات تعيق اجهزة الجسم عن اداء عملها الوظيفي بصورة طبيعية والغير مستجيب للعلاج .
رابعا- عملية فتح الصدر مع اختلاطات مؤثرة على وظائف الاعضاء .
خامسا- استئصال الكلية مع مرض الكلية الاخرى المؤثرة على وظيفتها .
سادسا- حصى الكليتين المتكرر او المتعدد .
سابعا- ضعف الحجاب الحاجز المصحوب بصعود الاحشاء الى الجوف الصدري ومؤثرة على وظائف الرئتين والغير قابلة للعلاج جراحيا .
ثامنا- عملية تقوية القولون او الحالب بصورة دائمية .
تاسعا - فتق جراحي في جدار البطن معند وغير قابل للمعالجة الجراحية .
عاشرا - المصاب بضيق الاحليل الشديده .
حادي عشر - تهدل المستقيم الكامل او فقدان وظيفة المعصرة الشرجية او نواسير متعددة حول الشرج لا تستجيب للعلاج لمدة طويلة .
ثاني عشر - المصاب بمرض تعدد اكياس الكليتين مع مضاعفات او مؤثر على وظائف الكليتين .
ثالث عشر - المصاب بكليته حدوة الحصان مع مضاعفات .
رابع عشر - المصاب بتشوهات الصدر الشديده المؤثرة على وظيفة الجهاز التنفسي .
خامس عشر - المصاب بدوالي الساقين المصحوب بوذمة شديده وتقرحات معنده واختلاطات اخرى .
سادس عشر - المصاب بمرض ام الدم او عملياتها للشرايين الحيوية او الناسور الشرياني الوريدي في منطقة حيوية .
سابع عشر - التشوهات الخلقية بين الشرايين والاوردة في المناطق الحيوية المصحوب بمضاعفات والمؤثرة على وظائف الاعضاء .

ثامن عشر - المصاب بالاكياس المائية المتعددة والمتكررة المصحوبة بالمضاعفات مؤثرة على وظيفة الاعضاء .

تاسع عشر - الاورام الحميدة التي يشكل موقعها او علاجها خطورة على وظائف احد اعضاء الجسم ومؤثرة على وظيفة العضو .

عشرون - وذمة جلدية شديدة في احد الاطراف داء الفيل الحقيقي او الزائف .
و - الامراض العصبية وجراحتها:

اولا- اورام واكياس وخراجات الدماغ والنخاع الشوكي والتي تشمل:

1- خبيثة ويتوقع عودتها قبل مرور سنة من المعالجة .

2- المصحوبة بنقص كبير يحد من ذهنية المريض، قابلية التخاطب، وقابلية الحركة، العيش بشكل مستقل، والتي لا تزول بعد مرور ستة اشهر من اكمال العلاج .

ثانيا- الصرع المثبت سريريا وبفحص تخطيط الدماغ المصحوب بمضاعفات نفسية وعصبية والمعدن للعلاج .

ثالثا- الامراض العصبية المزمنة والشديدة والمستمرة بالتدهور والتي تعيق اداء المريض ذهنيا او حركيا او كلاهما والتي تشمل تصلب الاعصاب المنتشر، رنج فردريك، الشلل الاهتزازي، ضمور الاعصاب والعضلات .

رابعا- الشلل المركزي والمحيطي بكافة انواعه والذي يعيق المريض عن اداء عمله او يجعله معتمدا على الغير .

خامسا- استسقاء الدماغ المتقدم المصحوب بالهوق الذهني والقصور العصبي .

سادسا- مقذوق ناري او جسم غريب في الدماغ مصحوب بالمضاعفات .

سابعا- كسر في الجمجمة او اذى مصحوب بالمضاعفات .

ثامنا- شلل او ضرر الاعصاب القحفية والمؤثرة على الاداء الوظيفي .

تاسعا - طارئة وعائية دماغية مصحوبة بالمضاعفات العصبية والمعدن للعلاج .

عاشرا - التهاب الجهاز العصبي المركزي او الاعصاب المحيطة المصحوب بمضاعفات معدنة للعلاج .

حادي عشر - داء الوهن الوبيل المثبت سريريا الشديد والمعدن للعلاج .

ثاني عشر - السفل العضلي myo pathy المثبت سريريا ومختبريا او بفحص تخطيط العضلات او بالفحص النسيجي .

ز - امراض العظام والمفاصل والعمود الفقري:

اولا- كسور العظام المصحوب باختلالات مؤثرة على وظيفة الاطراف وغير مستجيبة للعلاج .

ثانيا- التهاب العظم المزمن المصحوب باختلالات .

ثالثا- الاورام الغير خبيثة والمؤثرة على وظائف الاطراف والغير مستجيبة للعلاج .

رابعا- تغيرات انحطاطية في احدى المفاصل المؤثرة على وظيفة الطرف والغير مستجيبة للعلاج .

خامسا- تشوه المفاصل المكتسب والمؤثر على وظيفة الاطراف والغير مستجيب للعلاج .

سادسا- تحدد حركة المفصل المؤثر على وظيفة الطرف وطبيعة العمل .

سابعا- تجاذب او تحذب العمود الفقري المتوسط او الشديد مع تغيرات انحطاطية في الفقرات

المؤثرة على وظائف الرنتين والمصحوب بضرر عصبي .

ثامنا- تيبس الصلب الشديد .

تاسعا - تغيرات انحطاطية في الفقرات مؤثرة على الحبل الشوكي او جذور الاعصاب مؤدية الى ضمور عضلي واضح .

عاشرا - بزغ الجسم الفقرة المصحوب بضرر عصبي الغير مستجيب للتداخل الجراحي .

حادي عشر - كسور او خلع الفقرات المصحوبة باضرار عصبية .

ثاني عشر - اورام الفقرات الغير خبيثة والاكياس المائية والتي لا يمكن علاجها جراحيا .

ثالث عشر - انزلاق غضروفي فقري مزمن مصحوب بضرر عصبي مركزي او محيطي المعند والغير مستجيب للعلاج .

ح - امراض الانف والاذن والحنجرة:

اولا- ضمور الاغشية المخاطية المتعفن الشديد .

ثانيا- شلل الوتر الصوتي في الجهتين الغير مرجو شفاءه .

ثالثا- فالج البلعوم في الجهتين مع صعوبة البلع .

رابعا- تضيق الحنجرة الشديد الذي لا يمكن تصليحه جراحيا .

خامسا- مرض مايرز المتكرر والشديد والمثبت حسب فحوص التوازن والسمع .

سادسا- التهاب الاذن الوسطى المزمن في الجانبين مع فقدان سمعي شديد في كل اذن اكثر من 60 وحدة سمع قياسية والمؤثرة على الاداء الوظيفي .

ط - امراض العيون:

اولا- الاحتلالات في الاوعية الدموية التي تؤدي الى عطل كلي او جزئي في العين والمؤثرة على درجة الرؤية وحسب طبيعة العمل .

ثانيا- اعتلال الشبكية السكري المتقدم المصحوب بمضاعفات .

ثالثا- الحول الشللي المصحوب بازواجية الرؤية الغير مستجيبة للعلاج والمؤثرة على الوظيفة .

رابعا- الاورام الخبيثة لكرة العين وملحقاتها .

خامسا- اعتلال او ضمور الشائبة الصفراء والمؤثرة على الرؤية وحسب طبيعة الوظيفة .

سادسا- استحالة حبيبات الشبكية الوراثي الصبغي المتقدم والمؤثر على الوظيفة .

سابعا- ضمور العصب البصري الشديد في كلتا العينين .

ثامنا- تقلص الساحة البصرية الشديد والمؤثر على الوظيفة .

تاسعا - الاخطاء الانكسارية الشديدة والمؤثرة على الوظيفة .

عاشرا - فقدان او هبوط درجة الرؤية لحد 60/6 في احدى العينين عندما يكون عمله فنيا ويحتاج الى البعد الثالث في البصر لاداء عمله .

ي - الامراض التجميلية والتقويمية:

اولا- عقابيل الحروق من الدرجة الثانية والثالثة والمؤثرة على طبيعة العمل .

ثانيا- تشوهات الاوعية الدموية او اللمفاوية المعنده للعلاج والمؤثرة على اداء الوظيفة .

ثالثا- ضرر الاوتار العضلية الخاصة بالاطراف والتي تعيق المهام الوظيفية والغير مستجيبة للعلاج .

رابعا- الحالات التي تؤدي الى النفرة الشديدة .

ك - الاورام:

الامراض الخبيثة المستعصية والغير مستجيبة للعلاج بكافة انواعها ولكل انحاء الجسم والمثبتة سريريا وبالفحص النسيجي او المختبري، اما التي لا يمكن للجنة الطبية المختصة في المحافظات البت بها وذلك لعدم توفر الاختصاص المطلوب او مستلزمات التشخيص في المحافظات تحال الى اللجان الطبية المركزية المختصة في بغداد للبت بها .

ل - امراض الفم والفكين:

- اولا- جميع الاورام الخبيثة في الفم والفكين .
- ثانيا- جميع العاهات المسببة لتشوهات الوجه مما تؤدي الى النفرة مهما تعددت ومهما اختلفت الاسباب .
- ثالثا- جميع الامراض في الفم والفكين واللسان التي تؤدي الى عوق مستديم في هذه الاجزاء مما يسبب تأثيرات وظيفية بعد اجراء العمليات الجراحية .
- رابعا- التصاقات المفصل الصدغي المعقد غير المستجيبة للعلاج .